IRAQI Academic Scientific Journals

العراقية المجلات الأكاديمية العلمية

Journal Homepage: http://jhcs.tu.edu.iq

Journal of historical and cultural studies

ISSN:2073-1116(Print) – E- ISSN: 2663-8819(Online)

JHCS

The political opposition and the extent to which Islamic jurisprudence accepts it

[1] **Assistant Lecturer**
mohkmat adnan wahhab
College of Islamic sciences, Tikrit University

KEY WORDS:

- The political opposition
- the concept of political opposition
- Peaceful opposition
- Opposition by force in Islam
- Political though

ARTICLE HISTORY:

Received:

Accepted:

Available online:

ABSTRACT

In my research tagged (political opposition and the exte to which Islamic jurisprudence accepts it), I dealt with tl definition of opposition, as Ashraf Mustafa Tawfik defined it: it a manifestation of governance that is divided between two partie one of whom is in power (the government) and the other is outsi power (the opposition). That is, the opposition expresses tl forces that are not supportive of the government and that star against or reject it, then it shows the nature of the politic opposition in political thought, as it shows the patterns of politic systems according to their dealing with the political oppositi and according to the restrictions that these regimes place c freedom of expression and political organization, into thr Patterns: First: Systems that severely restrict opportunities f freedom and expression, and place severe restrictions on politic preferences. Second: Systems that place limited restrictions c the right to political organization and on political preferences ar available opportunities, and allow individuals the right to expre their opposition to the government, which are pluralistic system Third: Mixed systems between freedom and restriction, some which tend to systems of domination and others tend to pluralisr that is, they put a middle line between hegemony and politic pluralism. Rather, it is a means based on two basic pillars: tl demand for reform and supervision. If reform is achieved and tl people of the solution and the contract agree that it exists, there nothing left for the opposition at that time except monitorin Then I mentioned the jurisprudential adaptation of politic opposition in Islam, then I mentioned peaceful opposition ar opposition by force in Islam and its controls, then I mentione applications of political opposition through the ages in Islam, ar then the conclusion where I explained that the opposition that tl Islamic regime encourages is the one that aims to achieve publ interests For the Islamic nation, the Islamic political system is n bound by any other system, does not imitate a specific syster and does not reject any method that achieves the desired interes Then references and index.

DOI:

Journal of historical and cultural studies (JHCS)

Journal of historical and cultural studies (JHCS)

Corresponding author: E-mail : mohkmat.a.wahhab@tu.edu.iq Mobile: **07704379204**

المعارضة السياسية ومدى تقبل الفقه الاسلامي لها

م.م محكمات عدنان وهاب العاني
جامعة تكريت – كلية العلوم الاسلامية– قسم الفقه واصوله

الخلاصة:

تناولت في بحثي الموسوم (المعارضة السياسية ومدى تقبل الفقه الاسلامي لها) تعريف المعارضة ،حيث عرفها أشرف مصطفى توفيق: بأنها مظهر من مظاهر الحكم الذي ينقسم بين طرفين أحدهما يكون في السلطة (الحكومة) والآخر خارج السلطة (المعارضة). أي أن المعارضة تعبر عن القوى غير المساندة للحكومة والتي تقف موقف الضد أو الرفض منها، ثم بينت طبيعة المعارضة السياسية في الفكر السياسي ، حيث بينت أنماط النظم السياسية وفقا لتعاملها مع المعارضة السياسية وحسب القيود التي تضعها هذه الأنظمة على حرية التعبير والتنظيم السياسي، إلى ثلاثة انماط وهي أولاً: –النظم التي تتسم بالتقييد الشديد لفرص الحرية والتعبير، وتضع قيوداً شديدة على الافضليات السياسية . ثانياً: –النظم التي تضع قيوداً محدودة على حق التنظيم السياسي وعلى الافضليات السياسية والفرص المتاحة، وتتيح للأفراد حق التعبير عن معارضتهم للحكومة ، وهي النظم التعددية. ثالثاً : نظم مختلطة بين الحرية والتقييد، فيميل بعضها إلى نظم الهيمنة ويميل بعض الآخر إلى التعددية، أي أنها تضع خطاً وسطاً بين الهيمنة والتعددية السياسية .ثم بينت مفهوم المعارضة السياسية في الفكر الاسلامي حيث أنها ليست هدفا يقصد لذاته – تعارض من اجل ان تعارض – وإنما هي وسيلة تقوم على ركنين اساسين المطالبة بالإصلاح والمراقبة فإذا تحقق الإصلاح واتفق اهل الحل والعقد بأنه موجود لم يبقي للمعارضة حينئذ إلا المراقبة. ثم ذكرت التكييف الفقهي للمعارضة السياسية في الاسلام، ثم ذكرت المعارضة السلمية والمعارضة بالقوة في الإسلام وضوابطها، ثم ذكرت تطبيقات من المعارضة السياسية عبر العصور في الاسلام، ثم الخاتمة حيث بينت فيها إن المعارضة التي يشجع النظام الإسلامي عليها هي تلك التي تهدف إلى تحقيق المصالح العامة للأمة الإسلامية، فالنظام السياسي الإسلامي لا يتقيد بأي نظام آخر ، فلا يقلد نظاماً معيناً ، ولا يرفض أي أسلوب يحقق له المصلحة المنشودة. ثم المراجع والفهرس.

الكلمات المفتاحية:

- المعارضة السياسية
- مفهوم المعارضة السياسية
- المعارضة السلمية
- المعارضة بالقوة في الإسلام
- الفكر السياسي

معلومات البحث:

تواريخ البحث:

- ***الاستلام:***
- ***القبول:***
- ***النشر المباشر:***

مجلة الدراسات التاريخية والحضارية مجلة الدراسات التاريخية

المقدمة

شغلت المفاهيم السياسية اهتمام المفكرين وخلقت جدلاً واسعاً بين أوساط المنظرين عموماً؛ وذلك لأن المفاهيم السياسية هي التي تشكل البنية الأساس في تحديد شكل وطبيعة النظام السياسي في اي دولة، وكون مفهوم المعارضة واحداً من المفاهيم التي لا يكاد يخلو منها أي نظام سياسي مهما بلغت درجة مثاليته، فهذا المفهوم شكل واحداً من المفاهيم المتلازمة والمترابطة مع السلطة، أي ان السلطة دائماً يواكبها ويلازمها مفهوم المعارضة، لكونها الاداة التي من خلالها يتم كبح جماح اي سلطة ما.

وإذا ربطنا مفهوم المعارضة السياسية بالإسلام، فلقد كان مجيء الإسلام بحد ذاته معارضة للنظام الجاهلي المتخلف وثورة على الاستبداد والظلم. وقد بدأ دعوته جهراً على أنه ثورة ضد الأوضاع غير الإنسانية التي كانت سائدة والتي كانت المجتمعات في ظلها مقهورة ومستعبدة، ولكنه أخذ طيلة ثلاثة عشر عاماً نهجاً سلمياً لم يحمل خلالها السلاح، بالرغم من أنه تعرّض للاضطهاد الفكري والعقلي والمنطقي والجسدي، ومع ذلك فقد استطاع إنشاء دولة مستقلة حديثة تعتمد أسمى مبادئ الديمقراطية والحرية والتعددية.

وسيسير هذا البحث وفق الخطة الآتية :

المبحث الأول : مفهوم المعارضة السياسية في الفكر السياسي

المطلب الأول : تعريف المعارضة السياسية لغة واصطلاحا

المطلب الثاني : طبيعة المعارضة السياسية في الفكر السياسي

المبحث الثاني : مفهوم المعارضة السياسية في الفكر الاسلامي

المطلب الأول : تعريف المعارضة السياسية في الفكر الاسلامي

المطلب الثاني : التكييف الفقهي للمعارضة السياسية في الاسلام

المبحث الثالث : المعارضة السلمية والمعارضة بالقوة في الإسلام وضوابطها

المطلب الاول : المعارضة السلمية والمعارضة بالقوة في الإسلام

المطلب الثاني : الضوابط التي وضعها الإسلام للمعارضة السياسة

المبحث الرابع : تطبيقات من المعارضة السياسية عبر العصور في الاسلام

الخاتمة

المراجع

الفهرس

المبحث الأول/مفهوم المعارضة السياسية في الفكر السياسي

المطلب الأول/ تعريف المعارضة السياسية لغة واصطلاحا

من أجل معرفة المراد بمفهوم المعارضة علينا الوقوف على معناها في اللغة والاصطلاح، فلفظ (معارضة) مشتق من الأصل اللغوي للفعل "عَارَضَ " بمعنى نتلمس فيه عارض الشيء أي قابله، وفلان يعارضني أي يباريني أو ينافسني، وعارضة أي جانبه وعدل عنه والاعراض عن الشيء الصد عنه[١]، والمعارض: الذي يعارض شيئاً آخر يخالفه (تأكيد معارض آخر)، مضاد، متناقض تأثيرات معارضة، " الذي يناقض الآخرين ويخالفهم".[٢]

أما اصطلاحا فليس من السهل أو اليسير تعريف المعارضة السياسية أو تحديد هويتها بشكل دقيق وواضح والسبب في ذلك يعود إلى اختلاف هذا المفهوم بين طرف وأخر تبعاً لإطاره السياسي، فقد عرفها أشرف مصطفى توفيق: بأنها مظهر من مظاهر الحكم الذي ينقسم بين طرفين أحدهما يكون في السلطة (الحكومة)

والآخر خارج السلطة (المعارضة). أي أن المعارضة تعبر عن القوى غير المساندة للحكومة والتي تقف موقف الضد أو الرفض منها.[٣]

وهذا المعنى جاء من الثقافة الغربية متأثراً بنظم الحكم السياسية لتصبح كلمة(opposition) أي المعارضة ومصدرها ((oppose)) (يعارض) أسم مصدر للفعل المتعدي، ومن معانيه (يقابل ، يقارن ، يقاوم، أو يعارض) ومنه أشتق لفظ كلمة opposite بمعنى الضد، العكس، النقيض، أو المواجهة.[٤]

وذهب أحد الكتاب إلى أن للمعارضة معنيان أحدهما عضوي (شكلي) والآخر مادي (موضوعي)(٥) :

أولاً / المعارضة في معناها العضوي أو الشكلي هي الهيئات التي تراقب الحكومة وتنتقدها وتستعد للحلول محلها، فيقال بهذا المعنى تولت المعارضة السلطة في أعقاب انتخابات جديدة.

ثانياً / المعارضة في معناها المادي أو الموضوعي هي النشاط المتمثل في رقابة الحكومة وانتقادها والاستعداد للحلول محلها، فيقال لكل مواطن حق معارضة سياسة الحكومة، ويمارس المواطن هذه المعارضة بوسائل متعددة، أهمها، الأحزاب السياسية والجماعات الضاغطة.

يؤخذ على هاذين المعنيين في توضيح معنى ومفهوم المعارضة، أن الهيئات التي تراقب عمل الحكومة في المعنى العضوي، هي تؤدي النشاط نفسه الذي يشير له الكاتب في المعنى المادي، وكذلك أن المواطن الذي يعارض سياسة الحكومة في المعنى العضوي لا يمكن أن تكون لمعارضته جدوى، إذا لم تكن ممثلة في هيئات أو تنظيمات تؤدي عمل المعارضة في أطار مؤسسات الدولة ، وإلا يكون هذا مندرج بالمعنى الأعم وهو المخالفة أو الرأي الآخر.

المطلب الثاني/ طبيعة المعارضة السياسية في الفكر السياسي

تجدر الإشارة إلى أن من الواضح بيان أهمية شكل نظام الحكم الذي ينشأ في ظله شكل المعارضة، ويذهب ذلك في تقسيم أنماط النظم السياسية وفقا لتعاملها مع المعارضة السياسية وحسب القيود التي تضعها هذه الأنظمة على حرية التعبير والتنظيم السياسي، إلى ثلاثة انماط وهي[٦] :

أولاً / النظم التي تتسم بالتقييد الشديد لفرص الحرية والتعبير، وتضع قيوداً شديدة على الافضليات السياسية (أو المصالح السياسية)، حيث يواجه الافراد قيودا شديدة على التعبير عن مصالحهم وأيدولوجياتهم، وهي النظم المهيمنة (Hegemony).

ثانياً / النظم التي تضع قيوداً محدودة على حق التنظيم السياسي وعلى الافضليات السياسية والفرص المتاحة، وتتيح للأفراد حق التعبير عن معارضتهم للحكومة، ولا يلجأ النظام فيها إلى العنف، وهي النظم التعددية (polyarchies).

ثالثاً / نظم مختلطة بين الحرية والتقييد، فيميل بعضها إلى نظم الهيمنة ويميل بعض الآخر إلى التعددية، أي أنها تضع خطاً وسطاً بين الهيمنة والتعددية السياسية ويسميها دال بالنظم الاوليغاركية المتنافسة (Competitire Oligarchy). ومن ذلك فان تعدد الأنظمة السياسية واختلاف نظرة كل نظام سياسي إلى الصراعات السياسية أدى إلى إيجاد قواعد متعددة للطريقة التي تجري فيها المنافسة، ففي الأنظمة الديمقراطية

فأن للمعارضة حق الوجود وممارسة نشاطاتها المختلفة علناً والدخول في السلطة، أما في الدول الديكتاتورية تكون مهمشة ومبعدة[٧] وبهذا الاتجاه يمكن أن نحدد طبيعة علاقات السلطة والتقييد والخضوع، وأنماط الارتباطات وآليات التفاعل بين النظام السياسي والمعارضة، من خلال ثلاثة اشتراطات وهي[٨]:

١. المشاركة السياسية
٢. الشرعية
٣. الاستقرار

إن طبيعة علاقة الارتباط التفاعلي بين هذه الاشتراطات تعكس تأثيراتها في منظومات التفاعل السلطوي الناشطة في أطار الدولة بين النظام السياسي والمعارضة، وفي هذا السياق يتبين أن أي نظام سياسي يعيش ظروف غياب المشاركة السياسية، سيواجه حالة من الافتقار الى (الشرعية) مما يوصله إلى الإحساس بضعف ركائزه الاجتماعية، الأمر الذي يعالجه بمقاومة هذا الإحساس بالضعف باللجوء إلى العنف والقمع دفاعاً عن استمراريته وتأكيداً لشرعية وجوده فينتج من ذلك المزيد من غياب المشاركة وانتهاك الحريات الفردية والحقوق الإنسانية الأساسية. وهذا ما يعني فقداناً متزايداً لشرعية النظام السياسي، وارتفاعاً في احتمالات معارضة مؤسساته وسياساته، بما ينعكس سلبا على استقرار المجتمع ونظامه السياسي على حد سواء. أذ أن غياب التطور الديمقراطي، من شأنه أن يدفع بالنظام السياسي إلى استخدام وسائل أخرى قسرية أو قمعية لإظهار التأييد الشكلي لسياسات النظام وإظهار الحماس الشعبي لقراراته، هذه الأساليب القسرية أو القمعية من شأنها أن تؤدي الى زيادة التوتر بين المعارضة والسلطة السياسية "في غياب اشتراطات المشاركة السياسية "، واستخدام المعارضة لمعامل قوة قسرية، فكلما أزداد عنف النظام ضد المعارضة، أزداد عنف المعارضة ضد النظام نسبياً، ومن ثم تزداد الاستحقاقات التي تطالب المعارضة من النظام الإيفاء بها والعكس صحيح.[٩]

المبحث الثاني/ مفهوم المعارضة السياسية في الفكر الإسلامي

المطلب الأول/ تعريف المعارضة السياسية في الفكر الإسلامي

لم يكن لفظ المعارضة السياسية موجودا في الفقه السياسي الإسلامي بهذا التعبير وكانت هناك مصطلحات شرعية تمارس المعارضة من خلالها وباسمها والتي يعبر عنها تارة بالنصيحة للأمراء وتارة بالأمر بالمعرف والنهي عن المنكر وتارة بقول الحق امام السلطان الجائر، ولما ظهرت في الأزمنة المتأخرة عرفها الباحثون بتعريفات مختلفة ومتباينة فيما بينها فقد عرفوها: بأنها حق الافراد في انتقاد الآراء وتصويبها والامر بالمعروف النهي عن المنكر لائمة المسلمين وعامتهم[١٠] ، في حين عرفت المعارضة في الموسوعة السياسية بأنها : الأشخاص والجماعات والأحزاب التي تكون معادية كليا أو جزئيا لسياسة الحكومة. [١١] فهنا الفرق في المعارضة بين الاصطلاح السياسي والاصطلاح الشرعي.

ولهذا في الفقه الإسلامي المعارضة ليست هدفا يقصد لذاته . تعارض من اجل ان تعارض . وإنما هي وسيلة تقوم على ركنين اساسين المطالبة بالإصلاح والمراقبة فإذا تحقق الإصلاح واتفق اهل الحل والعقد بأنه موجود لم يبقي للمعارضة حينئذ إلا المراقبة.

ويمكن القول بأن اهم المبررات الشرعية لوجود المعارضة في زماننا انها هي الوسيلة التي يتم بها الضغط على الحكام من اجل تحقيق العدل والقيام بالقسط بين الناس وهو الأمر الذي قامت به السماوات والأرض وبعث لله الرسل من اجله يقول ابن القيم رحمه لله تعالى : إن الله أرسل رسله وانزل كتبه ليقوم الناس بالقسط وهو العدل الذي قامت به السماوات والأرض إذا ظهرت أمارات الحق وقامت أدلة العقل وأسفر صبحه بأي طريق كان فثم شرع لله ودينه ورضاه وأمره ... والله تعالي لم يحصر طرق العدل وأدلته وأماراته في نوع واحد وأبطل غيره ... فأي طريق استخرِج بها الحق ومعرفة العدل وجب الحكم بموجبها ومقتضاها والطرق أسباب ووسائل لا تراد لذاتها وإنما المراد غاياتها التي هي المقاصد. [١٢]

المطلب الثاني/ التكييف الفقهي للمعارضة السياسية في الإسلام

يمكن تقسيم ذلك في إطار الفكر السياسي الإسلامي الحديث والمعاصر إلى موقفين من المعارضة السياسية[١٣]:

أولاً / الموقف الأول : يقوم على الرفض المطلق لمفهوم المعارضة السياسية.

ثانياً / الموقف الثاني يقوم على قبول مفهوم المعارضة السياسية بعد تحديده بالمفاهيم الكلية للفلسفة السياسية الإسلامية والتي هي بمثابة ضوابط موضوعيه مطلقه للتنظير والممارسة السياسية.

الأدلة الشرعية التي استند عليها كل فريق :

ادلة الفريق الأول :

أن الإسلام يدعو إلى الوحدة المطلقة التي تتعارض مع مفهوم المعارضة. ونوقش: ان هذا التصور يمكن مواجهته استنادا إلي مفهوم الوسطية الذي يقوم على الجمع بين الوحدة والتعدد ، فهو يؤكد على وحده المجتمع من خلال تقريره وجوب خضوع كل المجتمع للقواعد –الأصول– التي مصدرها النصوص اليقينية الورود القطعية الدلالة منها قوله تعالى : ﴿**إِنَّ هَٰذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ**﴾[١٤] ، وقوله تعالى : ﴿**مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا ۖ كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ**﴾ [١٥] فالإسلام يؤكد على التعددية و حرية الأفراد المكونين له وذلك من خلال أباحه اختلاف الناس في القواعد– الفروع التي مصدرها النصوص الظنية الورود والدلالة قوله تعالى : ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ**﴾[١٦]، أي ان طاعة الامام طاعة مطلقة فأوجب طاعة الحاكم، والمعارضة السياسية خروج عليه لا يسمح الإسلام به .

ونوقش :

أن طاعة أولي الأمر في الآية وغيرها من النصوص ليست مطلقه، بل هي مشروطة بعدم معصية الله تعالى، كما في الحديث (لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق)[١٧]، ويقول الطوفي الحنبلي[١٨]: (الأمر في هذه الآية عام مخصوص بما إذا دعوا الناس إلى معصية أو بدعة لا تجوز **طاعتهم للحديث** : "إنما الطاعة في المعروف ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق" ، وقد امتنع كثير من أئمة السلف من إجابة الخلفاء إلى المناكر والمفاسد والبدع. وهم في ذلك قدوة، والآية المذكورة حجة لهم) .

القول بالطاعة المطلقة للحاكم يتنافى مع مفهوم التوحيد، والذي يلزم منه إسناد الحاكمية –السيادة – (السلطة المطلقة) لله تعالى.

كما ان هذا القول يقارب مذهب الثيوقراطية (واهم ممثليه نظريتي العناية الإلهية والحكم بالحق الإلهي) وهو مذهب مخالف للإسلام. (١٩)

أدلة الفريق الثاني :

أن القران قد قرر التعددية كسنه إلهيه ﴿ **وَلَوْ شَاء اللّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً** ﴾[٢٠]، ﴿**وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالِمِينَ**﴾ [٢١]، فاقرار التعددية دليل على قبول مفهوم المعارضة السياسة في الإسلام.

إقرار علماء الإسلام حرية معارضه السياسية: فقد اقر علماء الإسلام حرية المعارضة السياسية يقول الماوردى[٢٢]: (وإذا بغت طائفة على المسلمين، وخالفوا رأى الجماعة، وانفردوا بمذهب ابتدعوه ، و لم يخرجوا عن المظاهرة بطاعة الإمام ،ولا تحيزوا بدار اعتزلوا فيها ... تركوا ولم يحاربوا وأجريت عليهم أحكام العدل) ، ويعلق السرخسى[٢٣] في المبسوط على موقف الإمام على بن أبى طالب من الخوارج بقوله: (فيه دليل على أنهم ما لم يعزموا على الخروج، فالإمام لا يتعرض لهم بالحبس والقتل، وفيه دليل على أن التعرض بالشتم للإمام لا يوجب التعزير)

الامامة من فروع الدين : إن الامامة (السلطة) عند أهل السنة من فروع الدين، وليست من أصوله كما يرى المذهب الشيعي ، وبالتالي يجوز فيها الأخذ بمفهوم المعارضة ، يقول الآمدي[٢٤] : (واعلم أنّ الكلام في الإمامة ليس من أُصول الديانات ، ولا من الأُمور اللابدِّيَّهات ، بحيث لا يسع المكلَّف الإعراض عنها والجهل بها ...) ، ويقول الإمام الغزالي[٢٥] : (أعلم أنّ النظر في الإمامة أيضاً ليس من المهمات ، وليس أيضاً من فنّ المعقولات ، بل من الفقهيات ، ثمّ إنّها مثار للتعصبات ، والمُعْرِض عن الخوض فيها ، أسلم من الخائض فيها ، وإن أصاب ، فكيف اذا أخطأ؟ ، ولكن إذ جرى الرسم باختتام المعتقدات بها ، أردنا أن نسلك المنهج المعتاد ؛ فإنّ فطام القلوب عن المنهج ، المخالف للمألوف ، شديد النِّفار).

الرأي المختار قبول مفهوم المعارضة السياسية وذلك للأسباب التالية :

لان ما يقولوه يتسق مع ما جاء في القران من عدم نفى القران صفه الأيمان عن الطوائف المتصارعة قال تعالى : ﴿ **وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ۖ فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ** ﴾[٢٦]

كما يتسق مع كون الصحابة (رضي الله عنهم) اختلفوا في مسالة السلطة (علي بن أبى طالب ومعاوية، وعلي وعائشة... رضي الله عنهم أجمعين) دون أن يكفر احدهم الأخر. [٢٧]

كما أن الحاكم في الفكر السياسي الإسلامي، نائب ووكيل عن الجماعة، لها حق تعيينه ومراقبته وعزله، يقول الماوردي [٢٨]عن البيعة أنها " عقد مراضاة واختيار لا يدخله اكراه ولا إجبار" وبالتالي فان مفهوم المعارضة السياسية يتسق مع المفهوم الإسلامي الصحيح لدور ووظيفة الحاكم.[٢٩]

المبحث الثالث/ المعارضة السلمية والمعارضة بالقوة في الإسلام وضوابطها

المطلب الأول/ المعارضة السلمية والمعارضة بالقوة في الإسلام

بعد ما رأينا أن المعارضة السياسية جائزة في الإسلام يجب التفريق بين المعارضة السلمية والمعارضة بالقوة والسلاح فإن المعارضة السياسية إذا كانت سلمية فإنها داخلة في مفهوم النصيحة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر فإن حكمها يدور بين الوجوب وفرضية الكفاية للأدلة التالية :

قوله **صلى الله عليه وسلم** (الدين النصيحة قالوا لمن يا رسول الله ؟ قال لله ولكتابه ولرسوله مثله ولأئمة المسلمين)[٣٠]، فالنصيحة حق الراعي على الرعية.

ولقوله **صلى الله عليه وسلم** (المستشار مؤتمن)[٣١]، فالشورى واجبة وعلى السلطان ان لا يستغني عن اراء الناس وقد رأينا ذلك في حياة النبي صلى الله عليه وسلم زمن ذلك استشارته لهم يوم أحد واخذه برأي ام سلمة يوم الحديبية.

وقوله **صلى الله عليه وسلم** (من أراد ان ينصح لذي سلطان في أمر فلا يبده علانية ولكن يأخذ بيده فيخلو به فإن قبل منه فذاك وإلا كان قد أدى الذي عليه) وهذا دليل على إن المعارضة وان كانت سلمية فلا تكون أمام الاخرين لان الإمام قد يستثير فيه الكبر والإعراض فما بالك لو كانت بالقوة.[٣٢]

وقوله **صلى الله عليه وسلم** : (من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر فإنه ليس من أحد يفارقه شبرا إلا مات ميتة جاهلية)[٣٣]

أما المعارضة بالقوة والثورة فالأصل المنع للأدلة الاتية : قوله **صلى الله عليه وسلم** : (من سل السلاح فليس منا)[٣٤] فالحديث يمنع المسلم من الخروج على السلطان حتى لو ظلم.

وقد جاء في السنة المطهرة الكثير من الاحاديث التي تأمر الرعية بالصبر على السلطان منها : قوله **صلى الله عليه وسلم** : (انكم سترون بعدي اثرة واامورا تنكرونها قالوا : فما تأمرنا يا رسول الله ، قال : أدوا اليهم حقهم وسلو الله حقكم).[٣٥]

والواضح من تاريخنا أن الحسين بن علي وعبد الله ابن الزبير ويزيد بن المهلب والخوارج والزيدية وبعض أهل السنة يرون الخروج والثورة ولكن أن الحسين بن علي وعبد الله ابن الزبير كانت لهم مبررات واضحة وهو عدم جواز إمامة الفاسق ولهذا خرجوا على يزيد من باب التصحيح وتغيير المنكر.[٣٦]

المطلب الثاني/ الضوابط التي وضعها الإسلام للمعارضة السياسية

ضبطت الشريعة المعارضة بعدد من الضوابط لتكون وسيلة إصلاح وبناء لا وسيلة إفساد وهدم وفيما يلي بيان لهذه الضوابط :

أولاً / الا تعارض النظام العام في الشريعة الإسلامية :

فالمعارضة هي عبارة عن اجتهادات وآراء مخالفة للرأي المطروح وليس كل أمر مطروح يسمح بمخالفته أو ابداء الرأي فيه فهناك أمور نص الشارع على حكمها أو أجمعت الأمة عليها فلا مجال للاجتهاد فيها هكذا فهم الصحابة مجالات المعارضة قبل أن يعرضوا رأيهم على الرسول صلى الله عليه وسلم فكانوا يسألونه هل الأمر موحى به من عند الله أو اجتهاد منه فإن كان اجتهادا أبدوا رأيهم وإلا فلا ومن أمثلة ذلك ما جرى في

غزوة بدر، ما روي عن عبدالله بن عمر بن العاص رضي الله عنهما قال: (أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم تمرا يوم خيبر فقال : يا محمد : أعدل! قال ويحك ويعدل عليك إذا لم أعدل أو عند من تلتمس العدل بعدي؟) ، وقبيل معركة بدر قال له الحباب بن منذر : يا رسول الله أرأيت هذا المنزل أنزلا أنزلكه الله ليس لنا أن نتقدمه ولا نتأخر عنه أم هو الرأي في الحرب والمكيدة؟ قال صلى الله عليه وسلم: بل هو الرأي والحرب والمكيدة، فقال الحباب : فإن هذا ليس بمنزل، فانهض بالناس حتى نأتي أدنى ماء القوم فننزله ثم نعور –أي نلقي فيها الحجارة والتراب– ما وراءه من القلب –أي البئر– ثم نبني عليه حوضا فنملأه ماء ثم نقاتل القوم فنشرب ولا يشربون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد اشرت بالرأي.[٣٧] فهنا يتبين أن المعارضة في الأمور الغير منصوص عليها والموحى بها من عند الله .

ثانياً / ألا تؤدي إلى مفسدة :

أي أن يكون هناك توازن بين المصالح والمفاسد يقول الإمام ابن تيمية : (إن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وإتمامه بالجهاد هو من أعظم المعروف الذي أمرنا به ولهذا قيل ليكن أمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر غير منكر وإذا كان هو من أعظم الواجبات والمستحبات فالواجبات والمستحبات لا بد من أن تكون المصلحة فيهما راجحة على المفسدة). [٣٨]

ثالثاً / ألا تكون ذات طابع شخصي

المعرضة ذات الطابع الشخصي معارضة فاسدة لانها يحرص على تحقيقها لتحقيق مآربهم وولو أدى ذلك إلى الإضرار بالدين أو تعطيل للمصلحة العامة وكل معارضات المنافقين كذلك كمعارضة عبد الله بن سلول **لرسول الله صلى الله عليه وسلم** في غزوة أحد حيث انسحب بثلث الناس وقال (اطاعهم وعصاني ما ندري علام نقتل أنفسنا هاهنا أيها الناس فرجع من اتبعه من قومه من أهل النفاق والريب)[٣٩].

المبحث الرابع/ تطبيقات من المعارضة السياسية عبر العصور في الاسلام

كانت المعارضة في النظام السياسي الإسلامي موجودة عبر عصور مختلفة بل حتى أيام الرسول صلى الله عليه وسلم وسوف نقسمها كالتالي :

أولاً / المعارضة السياسية أيام رسول الله صلى الله عليه وسلم:

ما روي عن عبدالله بن عمر بن العاص رضي الله عنهما قال: (أتى **رسول الله صلى الله عليه وسلم** يقسم تمرا يوم خيبر فقال : يا محمد : أعدل! قال ويحك ويعدل عليك إذا لم أعدل أو عند من تلتمس العدل بعدي؟)[٤٠] ، وقبيل معركة بدر قال له الحباب بن منذر : يا رسول الله أرأيت هذا المنزل منزلا أنزلكه الله ليس لنا أن نتقدمه ولا نتأخر عنه أم هو الرأي في الحرب والمكيدة؟ قال صلى الله عليه وسلم: بل هو الرأي والحرب والمكيدة، فقال الحباب : فإن هذا ليس بمنزل، فانهض بالناس حتى نأتي أدنى ماء القوم فننزله ثم نعور –أي نلقي فيها الحجارة والتراب– ما وراءه من القلب –أي البئر– ثم نبني عليه حوضا فنملأه ماء ثم نقاتل القوم فنشرب ولا يشربون فقال **رسول الله صلى الله عليه وسلم** لقد اشرت بالرأي.[٤١]

يوم الحديبية وقف الصحابة ضد صلح الحديبية حيث قال عمر بن الخطاب للرسل صلى الله عليه وسلم يا رسول الله: ألست برسول الله؟ قال بلى، قال أولسنا بالمسلمين؟ قال بلى قال: أو ليسوا بالمشركين؟ قال: بلى

قال: فعلام نعطي الدنية في ديننا، قال: أنا عبد الله ورسوله لن أخالف أمره ولن يضيعني[٤٢]. ففهم عمر أن من حقه الانتقاد.

ثانياً / المعارضة السياسية أيام الخلفاء الراشدين :

اعترض سعد بن عبادة على مبايعة الصديق، ولم يجبره أحد على البيعة[٤٣] ، وفى هذا المسلك إقرار لفكرة المعارضة في ترشيح رئيس الدولة بل والامتناع عن بيعته دونما حرج طالما كان ذلك في حدود احترام حرية الرأي، أما إذا تعدى هذه الحدود إلى الدعوة إلى نبذ الطاعة والخروج على الحاكم، فإنه يُعد بذلك عدواناً على الشرعية يلزم القضاء عليه حفاظاً على الجماعة ووحدة الأمة.

وعندما تولى الخليفة أبو بكر الخلافة قال: أطيعوني ما أطعت الله فيكم، فإن عصيته فلا طاعة ليّ عليكم[٤٤]. فهذا إقرار بمبدأ المعارضة السياسية

وقد اعترض بعض الصحابة على مسلك عمر ابن الخطاب عندما حبس أرض الخراج في العراق والشام ومصر على مصالح المسلمين ولم يقسمها بين الغانمين، ولكن أغلبهم وقف إلى جانب عمر في اجتهاده.[٤٥]

عندما وقعت المعارضة لعلي بن ابي طالب من قبل عائشة ومعاوية والزبير وطلحة بحجة دم عثمان رضي الله عنهم اجمعين، وعارضه الخوارج بحجة التحكيم، قال: (اطيعوا الله ولا تعصوه إذا رأيتم الخير فخذوا به ، وإذا رأيتم الشر فدعوه)(٤٦)، فما هذا الا إقرار بالمعارضة السياسية فهنا يدعوهم الامام علي رضي الله عنه الى تدقيق ما يطرح عليهم فيقفوا مع الخير فقط.

وقد قال الدكتور محمد سليم العوا في هذه المسألة : أن عليا لم يقر معاوية في عمله بعد انتهاء ولايته بقتل عثمان وبذلك فقد معاوية مركزه القانوني فأصبح من الثوار الخارجين على الخليفة. [٤٧] بالرغم من أن الخلفاء الراشدين الثلاثة تعرضوا للقتل إنما كان ذلك بترتيب من معارضين خارجين على الشرعية استخدمهم اخرون من وراء حجاب[٤٨] ، وليس معناه أن المعارضة بالقوة مباحة.

ثالثاً / المعارضة السياسية أيام الخلافة الاموية :

كانت هذه المرحلة مرحلة تراجع في الشورى بسبب وقوع التوتر في العلاقة بين الراعي والرعية؛ لأن طريقة وصولهم إلى السلطة لم تكن مقبولة حيث تحولت الخلافة الى ملك بعد انقلاب دموي وحصول التوريث الاجباري ومحاسبة المعارضين[٤٩] بالرغم من ذلك لا يلغي المكاسب التي تحققت للامة الإسلامية من جهة الفتوحات وبناء الدولة والعمران، ولكن هذه الإيجابيات ليست محل نظرنا في هذا البحث، إنما موضعنا حول المعارضة أي شورية الحاكم وعدله ومراقبة الناس له ونصحه أو الوقوف بوجهه، فقد أعلن معاوية ابن ابي سفيان –أول خليفة أموي– أنه يقبل المعارضة باللسان ما لم تتحول إلى مواجهة قال: (إنا لا نحول بين الناس وبين ألسنتهم ما لم يحولوا بيننا وبين سلطاننا)[٥٠]، ولهذا قبل معارضة أبي ذر الغفاري لأنها معارضة بعيدة عن استخدام القوة.[٥١] ومع ذلك فإن معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنه خرج على الامام علي رضي الله عنه ومن بعده على الحسن بن علي رضي الله عنهما وكانت معارضته معارضة مسلحة بدعوى الثأر من القتلة، لكنها مارست القتل للوصول الى السلطة، والأمة لم تتقبل ذلك من رضى بالرغم من خضوعه للأمر الواقع، ومع

ذلك فإن معاوية لم يمنع المعارضة اللسانية؛ لأنها لا تزعزع اركان السلطة وهذا من دهاء وحكمة معاوية التي افتقدها ابنه يزيد بعده الذي استخدم القوة المفرطة والشاهد على ذلك مأساة كربلاء.(٥٢)

إن مبرر الخروج قد ازداد بعد معاوية حيث لم يكن يزيد متحلياً بالحنكة كما قلنا ولا موضع قدوة بالالتزام، حيث انضم الانفلات السلوكي إلى طريقة وصوله إلى الحكم وهي التوريث مما دفع المعارضين إلى التحرك ن وقد استندت فكرة الحسين رضي الله عنه الى القرب من **رسول الله صلى الله عليه وسلم** ، ولهذا لم يعتبر الحسين رضي الله عنه خارجا بل مجتهدا آمرا بالمعروف ناهيا عن المنكر والذين قتلوه هم المجرمون؛ لان الوضع الذي كان عليه يوم أحاطوا به لا يمكنه من أي تغيير للسلطة بعد ان خذلوه شيعته؛ ولهذا تجبروا عليه مع انهم كانوا يقدرون على اعتقالهم أو اجبارهم على العودة، وهذا كان مطلب الحسين، ومع كل هذا فقد حذر الصحابة الحسين رضي الله عنه من الخروج منهم ابن عباس وابن عمر وأبو سعيد الخدري وفقهاء المدينة، وبالرغم من اننا لا نقارن بين الحسين ويزيد لكننا نقول ما قاله الصحابة الذين حاولوا منعه من الخروج بأنه اخطأ؛ لأن الامر لو وقف عند الرغبة في الامر بالمعروف لاستطاعة وهو في الحرمين، وهذا بالطبع لا يتعارض مع كل الاحاديث الواردة في فضله لكنها لا تعطه العصمة.(٥٣)

الخاتمة

إن المعارضة التي يشجع النظام الإسلامي عليها هي تلك التي تهدف إلى تحقيق المصالح العامة للأمة الإسلامية، فالنظام السياسي الإسلامي لا يتقيد بأي نظام آخر ، فلا يقلد نظاماً معيناً ، ولا يرفض أي أسلوب يحقق له المصلحة المنشودة ، ولا يجوز أن نترك المعارضة ميدان الجدل والنقاش إلى ميدان الخروج والقتال ، ولا يعني المعارضة خروجاً على الطاعة ، وإنما هي مرتبطة بالجماعة والوحدة ، فالتعددية لا تعنى الفرقة ، فالافتراق في الدين مذموم شرعاً ، والتعددية في الفكر وتقديم المشورة محمود شرعاً وعقلاً ، وبها يزداد الفكر الإسلامي نماءً وخصوبة ، يشهد لذلك ما أورده الفقهاء من أمثلة لهذه التعددية في أمور الاجتهاد والاستنباط ، دون أن يعيب بعضهم على بعض ، وإنما غايتهم الحق ، ولسان حال كل منهم " رأيي صواب يحتمل الخطأ ، ورأى غيري خطأ يحتمل الصواب " . وقد يرى البعض إقرار المعارضة والتعددية أمراً يخالف الشرعة، فالنظام الإسلامي لم يعرف التعددية في صورتها الحزبية، بل إن النصوص تواترت بذم الأحزاب والحزبية، والحق أن القول بأن التعددية أمر يخالف الشرع الإسلامي لا دليل عليه، بل إن السوابق التاريخية تشهد بأن التعددية المحكومة بالإطار الشرعي العام أمر محمود يحقق مصلحة الأمة. أما القول بأن النظام الإسلامي لم يعرف التعددية الحزبية في صورتها المعاصرة فهو حق، ولكن النظام الإسلامي شهد صوراً للتعددية تلائم ما كان عليه العصر من بساطة.

الهوامش :

[١] لسان العرب: ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم ، مادة عرض، فصل الضاد باب العين، دار صادر –بيروت، ج٢، ص١٦٧،

[٢] المنجد في اللغة العربية المعاصرة، لويس معلوف ،دار المشرق ، ط٢، بيروت، ٢٠٠١ ، ص٩٦٦.

[٣] المعارضة، أشرف مصطفى توفيق، دار العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٨٩، ص٢١.

(٤) قاموس اكسفورد الحديث، ناشر شهاب الدين، طهران، ط١، ٢٠٠٣، ص ٥٢٢.

[٥] المعارضة في الفكر السياسي الإسلامي والوضعي ، مفهومها، أهميتها ، واقعها: دراسة مقارنة ، عبد الحكيم عبد الجليل محمد قايد المغيشي المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية ، ٢٠٠٦ ، ص٢٣.

[٦] الاحزاب السياسية، طارق علي الهاشمي، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، ١٩٩٠، ص٩٢

[٧] تجديد المشروع القومي العربي في ضوء الواقعة القطرية، علي عباس مراد الزرقاني، مجلة المستقبل العربي، السنة (٢١)، العدد (٢٣٥) ، بيروت، أيلول/ سبتمبر،١٩٩٨، ص٢١وما بعدها.

[٨] مشكلة التعاقب على السلطة وأثرها على الاستقرار السياسي في العالم الثالث، مها عبد اللطيف حسن الحديثي، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، ١٩٩٤، ص ٩.

[٩] العلاقة بين الحكومة والمعارضة في الدول العربية، وصال نجيب العزاوي واحمد عدنان كاظم، المركز العراقي للدراسات الاستراتيجية ،٢٠٠٩، ص٩٥.

[١٠] المعارضة السياسية وضوابطها في الشريعة الإسلامية، علاء الدين محمد علي مصلح، رسالة ماجستير، جامعة النجاح، فلسطين، ص٧.

[١١] الموسوعة السياسية، د. عبد الوهاب الكيالي، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ج١، ص٦٢٣.

[١٢] اعلام الموقعين ،ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب الجوزية ، تحقيق محمد عبد السلام، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩١م، ج٤، ص٣٧٣.

[١٣] بحث بعنوان مفهوم المعارضة في الفكر السياسي الإسلامي المقارن، د، صبري محمد خليل، أستاذ فلسفة القيم الإسلامية بجامعه الخرطوم ص٣.

[١٤] سورة الأنبياء [٩٢].

[١٥] سورة الروم [٣٢] .

[١٦]النساء [٥٩].

[١٧] مسند الامام احمد بن حنبل ، الامام احمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد الشيباني ، تحقيق شعيب الارنؤوط، رقم الحديث، ١٠٩٥، ج٢، ص٣٣٣.علق عليه إسناده صحيح على شرط الشيخين.

[١٨] الاشارات الالهية الى المباحث الاصولية، الطوفي ، سليمان بن عبد القوي ، تحقيق حسن بن عباس بن قطب، ٢٠٠٣، ط١، ج٢، ص٢٨.

[١٩] بحث بعنوان مفهوم المعارضة في الفكر السياسي المقارن، د. صبري محمد خليل، ص٣.

[٢٠] سورة المائدة [٤٨].

[٢١] سورة الروم [٢٢].

[٢٢] الاحكام السلطانية، الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد البصري، دار الحديث، القاهرة، ج١، ص١٠٠.

[٢٣] المبسوط، السرخسي، محمد بن أحمد بن ابي سهل، دار المعرفة، بيروت، ١٩٩٣م، بدون طبعة، ج١٠، ص١٢٥.

(٢٤) غاية المراد في علم الكلام، الامدي ، سيد الدين علي بن أبي علي، تحقيق حسن محمود لطيف، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، ص٣٦٣.

(٢٥) الاقتصاد في الاعتقاد، الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ٢٠٠٤، ص٢٣٤.

(٢٦) سورة الحجرات[٩].

(٢٧) الاقتصاد في الاعتقاد، الغزالي، ج١، ص١٣١.

(٢٨) الاحكام السلطانية، الماوردي، ج١، ص٢٦.

(٢٩) بحث بعنوان مفهوم المعارضة في الفكر السياسي الإسلامي المقارن ،د. صبري محمد خليل، ص٤.

(٣٠) السنة، ابن ابي عاصم ، احمد بن عمرو بن الضحاك الشيباني ، تحقيق محمد ناصر الدين، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٠، السنة، رقم ١٠٩٠، وصححه الالباني، ج٢، ص٥١٩.

(٣١) مسند الامام احمد، الامام احمد، كتاب الادب، باب المستشار مؤتمن، رقم ٥١٢٨، ج٥، ص٢٧٤.

(٣٢) السنة، ابن ابي عاصم، رقم ١٠٩، ج٢، ص٥٢١.

(٣٣) صحيح البخاري ، باب قول النبي . صل الله عليه وسلم . سترون بعدي امورا تنكرونها ، ٩/ ٤٧ ، رقم الحديث :٧٠٥٣

(٣٤) صحيح مسلم ،كتاب الايمان ، باب قول النبي . صل الله عليه وسلم . من حمل علينا السلاح : ٦٩/١ ، رقم الحديث :٢٩٢..

(٣٥) صحيح البخاري كتاب الفتن ، ٩/ ٤٧ ، رقم الحديث :٧٠٥٢.

(٣٦) بحث بعنوان المعارضة السياسية بمنظور إسلامي، د، بسام العموش ،المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد ٦، العدد٣، ٢٠١٠م، ص٢٤٥.

(٣٧) المستدرك على الصحيحين، الحاكم، النيسابوري، دار الكتاب العربي، بيروت، ج٢، ص١٤٥، وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا السياق. السيرة النبوية، ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقي، تحقيق مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة للطباعة، بيروت، ١٩٧٦م، ج٢، ص٤٥٧

(٣٨) الحسبة في الاسلام، ابن تيمية، أحمد عبد الحليم بن بد السلام ، المطبعة السلفية ١٣٨٧هـ، ص٤١.

(٣٩) السيرة النبوية، ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب، طبعة الإفتاء السعودي ،ج٣، ص٦٨. المعارضة السياسة وضوابطها ي الشريعة الإسلامية، علاء الدين محمد مصلح، رسالة ماجستير، ٢٠٠٢، فلسطين ، نابلس، ص٥٨.

(٤٠) المستدرك على الصحيحين، الحاكم، النيسابوري، ج٢، ص١٤٥، وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا السياق.

(٤١) السيرة النبوية، ابن هشام، ج٢، ص٢٥٩.

(٤٢) السيرة النبوية، ابن هشام ، ج٣، ص٣٦٥.

(٤٣) السيرة النبوية واخبار الخلفاء، الدارمي، محمد بن حبان بن أحمد البستي، علق عليه الحافظ السد العزيز بك وجماعة، الكتب الثقافية، بيروت، ط٣، ١٤١٧هـ، ج٢، ص٤٢٢.

(٤٤) السيرة النبوية، ابن هشام، ج٢، ص٦٦١.

(٤٥) كتاب الاموال ،القاسم بن سلام، أبو عبيد البغدادي، تحقيق خليل محمد هراس، دار الفكر، بيروت، ص ٥٩ – ٦٠.

(٤٦) الامام علي بن ابي طالب ، حمد رضا، دار الكتب العلمية، بيروت، ص٦٧.

(٤٧) في النظام السياسي للدولة الاسلامية، محمد سليم العوا ، المكتب المصري الحديث، ١٩٧٥م، ص٦٣.

(٤٨) بحث المعارضة السياسية من منظور إسلامي ،العموش، ص٢٤٩.

(٤٩) معاوية بن ابي سفيان شخصيته وعصره، لصلابي، علي محمد محمد، دار الاندلس الجديدة، مصر، ٢٠٠٨، ج١، ص٤٧٢

(٥٠) المعارضة، أشرف توفيق، ص٣٩.

(٥١) الطبقات، ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع، تحقيق زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط٢، ١٤٠٨هـ.، ج٤، ص٢٢٧.

(٥٢) البداية والنهاية، بن كثير، الدمشقي، مكتبة المعارف، بيروت، ١٩٧٧م، ط٢ن ج٨، ص١٧٢.

(٥٣) المعارضة السياسية من منظور إسلامي، العموش ، ص٢٤٩

المراجع

- **القران الكريم.**

١. غاية المراد في علم الكلام ، الآمدي ، سيد الدين علي بن أبي علي، تحقيق حسن محمود لطيف، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة.
٢. مسند الإمام أحمد بن حنبل ، الامام احمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد الشيباني، تحقيق شعيب الارنؤوط.
٣. المعارضة، أشرف مصطفى توفيق، دار العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٨٩.
٤. الحسبة في الاسلام ، ابن تيمية، أحمد عبد الحليم بن بد السلام ،المطبعة السلفية ١٣٨٧هـ.
٥. المستدرك على الصحيحين ، الحاكم، النيسابوري ، دار الكتاب العربي، بيروت.
٦. صحيح البخاري ، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله حسب ترقيم فتح الباري
٧. الناشر: دار الشعب – القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ – ١٩٨٧عدد الأجزاء: ٩
٨. السيرة النبوية وأخبار الخلفاء، الدارمي، محمد بن حبان بن أحمد البستي، علق عليه الحافظ السد العزيز بك وجماعة، الكتب الثقافية، بيروت، ط٣، ١٤١٧هـ.
٩. صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري ، الناشر : دار الجيل بيروت ، دار الأفاق الجديدة . بيروت عدد الأجزاء : ثمانية أجزاء في أربع مجلدات.
١٠. المبسوط ، السرخسي، محمد بن أحمد بن ابي سهل، دار المعرفة، بيروت، ١٩٩٣م، بدون طبعة.
١١. الطبقات ، ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع، تحقيق زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط٢، ١٤٠٨هـ.
١٢. بحث بعنوان مفهوم المعارضة في الفكر السياسي الإسلامي المقارن ، د. صبري محمد خليل، أستاذ فلسفة القيم الإسلامية بجامعه الخرطوم .
١٣. الصلابي، علي محمد محمد، معاوية بن ابي سفيان شخصيته وعصره، دار الاندلس الجديدة، مصر، ٢٠٠٨.
١٤. الأحزاب السياسية، طارق علي الهاشمي، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، ١٩٩٠.
١٥. الإشارات الإلهية الى المباحث الأصولية ، الطوفي، سليمان بن عبد القوي ، تحقيق حسن بن عباس بن قطب، ٢٠٠٣.
١٦. السنة ، ابن ابي عاصم ، احمد بن عمرو بن الضحاك الشيباني، تحقيق محمد ناصر الدين، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٠.
١٧. المعارضة في الفكر السياسي الإسلامي والوضعي ، مفهومها، أهميتها ، واقعها: دراسة مقارنة ، عبد الحكيم عبد الجليل محمد قايد المغيشي، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية ، ٢٠٠٦.
١٨. الموسوعة السياسية ، د. عبد الوهاب الكيالي، المؤسسة العربية للدراسات والنشر.
١٩. المعارضة السياسية وضوابطها في الشريعة الإسلامية ، علاء الدين، محمد علي مصلح، رسالة ماجستير، جامعة النجاح، فلسطين.
٢٠. تجديد المشروع القومي العربي في ضوء الواقعة القطرية ، علي عباس مراد الزرقاني، مجلة المستقبل العربي، السنة (٢١)، العدد (٢٣٥) ، بيروت، أيلول/ سبتمبر،١٩٩٨.
٢١. بحث بعنوان المعارضة السياسية بمنظور إسلامي ، العموش، د. بسام ، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد ٦، العدد٣، ٢٠١٠م.
٢٢. الاقتصاد في الاعتقاد ، الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١.

٢٣. كتاب الاموال، القاسم بن سلام، أبو عبيد البغدادي، تحقيق خليل محمد هراس، دار الفكر، بيروت.

٢٤. اعلام الموقعين، ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب الجوزية، تحقيق محمد عبد السلام، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩١م.

٢٥. السيرة النبوية ، ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقي، تحقيق مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة للطباعة، بيروت، ١٩٧٦م.

٢٦. البداية والنهاية ، ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقي، مكتبة المعارف، بيروت، ١٩٧٧م، ط٢.

٢٧. المنجد في اللغة العربية المعاصرة ، لويس معلوف، دار المشرق، ط٢، بيروت، ٢٠٠١.

٢٨. الاحكام السلطانية ، الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد البصري، دار الحديث، القاهرة.

٢٩. في النظام السياسي للدولة الإسلامية، محمد سليم العوا، المكتب المصري الحديث، ١٩٧٥م.

٣٠. الامام علي بن أبي طالب، محمد رضا، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣١. لسان العرب ، ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، مادة عرض، فصل الضاد باب العين، دار صادر – بيروت.

٣٢. مشكلة التعاقب على السلطة وأثرها على الاستقرار السياسي في العالم الثالث، مها عبد اللطيف حسن الحديثي، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، ١٩٩٤.

٣٣. قاموس أكسفورد الحديث، ناشر شهاب الدين، طهران، ط١، ٢٠٠٣.

٣٤. السيرة النبوية، ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب، طبعة الإفتاء السعودي .

٣٥. العلاقة بين الحكومة والمعارضة في الدول العربية، وصال نجيب العزاوي وأحمد عدنان كاظم، المركز العراقي للدراسات الاستراتيجية، ٢٠٠٩.

Reference

1. The Holy Quran.
2. The goal of what is meant in theology, Al-Amidi, Sayed Al-Din Ali bin Abi Ali, achieved by Hassan Mahmoud Latif, the Supreme Council for Islamic Affairs, Cairo.
3. Musnad of Imam Ahmad bin Hanbal, Imam Ahmad bin Hanbal, Abu Abdullah Ahmad bin Muhammad Al Shaibani, investigated by Shuaib Al Arnaout.
4. The Opposition, Ashraf Mustafa Tawfiq, Dar Al Arabi for Publishing and Distribution, Cairo, 1989.
5. Al-Hisbah in Islam, Ibn Taymiyyah, Ahmad Abdul Halim bin Bad Al-Salaam, Salafi Press, 1387 AH.
6. Al-Mustadrak on the Two Sahihs, Al-Hakim, Al-Nisaburi, Dar Al-Kitab Al-Arabi, Beirut.
7. Sahih Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail bin Ibrahim bin Al-Mughirah Al-Bukhari, Abu Abdullah according to the numbering of Fath Al-Bari Publisher: Dar Al-Shaab - Cairo Edition: First, 1407 - 1987 Number of Parts: 9
8. Biography of the Prophet and the news of the Caliphs, Al-Darmi, Muhammad bin Hibban bin Ahmed Al-Basti, commented on it by Al-Hafiz Al-Sad Al-Aziz Bey and a group, Cultural Books, Beirut, 3rd edition, 1417 AH.
9. Sahih Muslim, Abu al-Husayn Muslim ibn al-Hajjaj ibn Muslim al-Qushayri al-Nisaburi, publisher: Dar al-Jeel Beirut, Dar al-Afaq al-Jadeeda - Beirut, number of parts: eight parts in four volumes.
10. Al-Mabsout, Al-Sarakhsi, Muhammad bin Ahmed bin Abi Sahel, Dar Al-Maarifa, Beirut, 1993 AD, without edition.

11. Al-Tabaqat, Ibn Saad, Abu Abdullah Muhammad bin Saad bin Manea, achieved by Ziyad Muhammad Mansour, Library of Science and Judgment, Medina, 2nd Edition, 1408 AH.

12. Research entitled The Concept of Opposition in Comparative Islamic Political Thought, d. Sabri Mohamed Khalil, Professor of Philosophy of Islamic Values at the University of Khartoum.

13. Al-Sallabi, Ali Muhammad Muhammad, Muawiyah bin Abi Sufyan, his character and era, Dar Al-Andalus Al-Jadida, Egypt, 2008.

14. Political Parties, Tariq Ali Al-Hashemi, Ministry of Higher Education and Scientific Research, University of Baghdad, College of Political Science, 1990.

15. Divine References to Fundamental Investigations, Al-Tawfi, Suleiman bin Abdul Qawi, investigated by Hassan bin Abbas bin Qutb, 2003.

16. Al-Sunnah, Ibn Abi Asim, Ahmed bin Amr bin Al-Dahhak Al-Shaibani, investigated by Muhammad Nasir Al-Din, Islamic Bureau, Beirut, 1, 1400.

17. The Opposition in Islamic and Positive Political Thought, Its Concept, Importance, and Reality: A Comparative Study, Abdel Hakim Abdel Jalil Mohamed Qaid Al Maghishi, Modern University Office, Alexandria, 2006.

18. Political Encyclopedia, d. Abdel Wahab Kayyali, The Arab Foundation for Studies and Publishing.

19. Political opposition and its controls in Islamic law, Aladdin, Muhammad Ali Mosleh, Master's thesis, An-Najah University, Palestine.

20. Renewing the Arab national project in light of the Qatari situation, Ali Abbas Murad Al-Zarqani, The Arab Future magazine, year (21), issue (235), Beirut, September 1998.

21. Research entitled Political Opposition from an Islamic Perspective, Al-Amoush, d. Bassam, The Jordanian Journal of Islamic Studies, Volume 6, Issue 3, 2010 AD.

22. Economics in the belief, Al-Ghazali, Abu Hamid Muhammad bin Muhammad Al-Tusi, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Lebanon, 1st Edition.

23. The Book of Money, Al-Qasim bin Salam, Abu Obeid Al-Baghdadi, investigated by Khalil Muhammad Harras, Dar Al-Fikr, Beirut.

24. Flags of the Signatories, Ibn al-Qayyim, Muhammad ibn Abi Bakr ibn Ayyub al-Jawziyya, investigated by Muhammad Abd al-Salam, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, 1991.

25. Biography of the Prophet, Ibn Katheer, Abu al-Fida Ismail bin Omar al-Dimashqi, investigated by Mustafa Abdel Wahed, Dar al-Maarifa for printing, Beirut, 1976 AD.

26. The Beginning and the End, Ibn Kathir, Abu Al-Fida Ismail bin Omar Al-Dimashqi, Al-Maaref Library, Beirut, 1977 AD, 2nd Edition.

27. Al-Munajjid in the Contemporary Arabic Language, Louis Maalouf, Dar Al-Mashreq, 2nd Edition, Beirut, 2001.

28. Al-Ahkam Al-Sultaniya, Al-Mawardi, Abu Al-Hasan Ali bin Muhammad Al-Basri, Dar Al-Hadith, Cairo.

29. In the Political System of the Islamic State, Muhammad Salim Al-Awa, The Modern Egyptian Office, 1975 AD.

30. Imam Ali bin Abi Talib, Muhammad Rida, House of Scientific Books, Beirut.

31. Lisan Al Arab, Ibn Manzoor, Jamal Al-Din Muhammad Bin Makram, Presentation Material, Chapter Al-Dhad Bab Al-Ain, Dar Sader - Beirut.

32. The problem of succession in power and its impact on political stability in the third world, Maha Abdul Latif Hassan Al-Hadithi, unpublished doctoral thesis, College of Political Science, University of Baghdad, 1994.

33. Oxford Modern Dictionary, Shahabuddin Publisher, Tehran, 1, 2003.

34. Biography of the Prophet, Ibn Hisham, Abd al-Malik Ibn Hisham Ibn Ayyub, Saudi Ifta Edition.

35. The relationship between the government and the opposition in the Arab countries, Wisal Najeeb Al-Azzawi and Ahmed Adnan Kazem, Iraqi Center for Strategic Studies, 2009.